



أولاً: قسم إزالة المخالفات

وبيأشر الاختصاصات التالية:

- ت1- إزالة جميع أنواع المخالفات حسب الطرق المتبعة ووفقاً للإجراءات القانونية المطلوب إتباعها حسب نوع كل مخالفة.
- ت2- تنفيذ قرارات الغلق الإداري للمحلات المخالفة وفقاً للإجراءات القانونية المتبعة.
- ت3- التنسيق مع الإدارات المختصة (الإدارة التي حررت المخالفة) بالمحافظة والبحث القانوني بشأن إزالة المخالفة أو الغلق الإداري حسب الإجراءات القانونية المتبعة.
- ت4- إزالة التعدادات على أملاك الدولة والأضرار التي تقع على الخدمات في نطاق عمل المحافظة.
- ت5- إزالة المكاتب والمنشآت المؤقتة ورفع المخالفات المرتبطة بذلك بعد استيفاء كافة الإجراءات الإدارية والفنية والقانونية.
- ت6- إزالة المباني الآيلة للسقوط وذلك بعد إخلائها واتخاذ الإجراءات المرتبطة بذلك.
- ت7- إزالة مخالفات الخدمات البلدية التي تقع داخل نطاق عمل المحافظة والتعاون مع فرق الطوارئ.


وزير التخطيط ووزير الدولة
لمشؤون البلدية